



DATE : 15 / 3 / 2010

الرقم : 1765  
التاريخ : 15 / 3 / 2010

١٠٣١٩

التاريخ :

REF : 1765

وز / ١٠٣١٩

الموافق :

الرقم :

قرار وزاري رقم ( ١١٥ / ٢٠١٠ )

## بشأن ضوابط نقل مديري مدارس الإدارة العامة للتعليم الخاص

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ( 15 لسنة 1979 ) بشأن نظام الخدمة المدنية .
- وبالإشارة إلى القرار الوزاري رقم ( 118 / 2000 ) الصادر في 15 / 7 / 2000 والمعدل بالقرار الوزاري رقم ( 124 / 2003 ) الصادر في 31 / 3 / 2003 بشأن تعديل الحد الأقصى لمدة بقاء مديري المدارس في المدرسة الواحدة .
- وبالإشارة إلى اجتماع مجلس الوكلاء رقم ( 20 / 2009 ) بتاريخ 4 / 10 / 2009 بشأن الموافقة على تدوير مديري ومديرات المدارس الخاصة كل 4 سنوات .
- وتفعيلاً لخطة وبرامج تطوير الأداء التربوي وإتاحة فرص تحفيز جهود العاملين واستثمارا لخبراتهم جميعاً .
- ونظراً لما تقتضيه مصلحة العمل .

### تقرر


- مادة أولى :** يتم نقل مديري المدارس العاملين بالإدارة العامة للتعليم الخاص من مدارسهم الحالية إلى مدارس أخرى ، بعد مضي أربع سنوات متصلة على العمل فيها وذلك مع بداية شهر سبتمبر من كل عام دراسي .
- مادة ثانية :** يجوز لمدير عام الإدارة العامة للتعليم الخاص نقل مدير المدرسة إلى مدرسة أخرى قبل ( انتهاء أو استكمال السنوات المحددة ) في البند السابق وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل .

**مادة ثالثة :** يحق لمدير المدرسة التقدم بطلب نقل إلى مدرسة أخرى بعد أي فترة وفقاً للآلية المتبعة والمواعيد المحددة سنوياً .

**مادة رابعا :** يتم إصدار قرارات نقل مديري المدارس في نهاية العام الدراسي ما لم تتطلب مصلحة العمل غير ذلك .

**مادة خامسة :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه .

**مادة سادسة :** على جهات الاختصاص العلم والتنفيذ

  
**موضى عبد العزيز الحمود**  
**وزير التربية ووزير التعليم العالي**



**للمخبة لكل من السادة :**

وكيل وزارة التربية .

الوكلاء المساعدين .

مديري الإدارات والموجهين الفنيين العاميين للمواد الدراسية .

إدارة التنسيق ومتابعة التعليم العام .

مدير إدارة الموارد البشرية .

مدير الإدارة المالية .

الميزانية

للملف 346